نظــم
بُـوطْلَيْحِيَّةْ
فِي ذِكْرِ المُعْتَمَدِ مِنَ الكُتُبِ
والفَتْوَى عِنْدَ المَالِكِيَّة

تأليف:
محمد بن عمروالنَّابغة الغَلاَّوي الشَّنْقيطي

ضَبَطَ نَصَّهُ

أبو عبد البر شمس الدّين الجزائري

بسم الله الرحمن الرحيم

يَقولُ بادِئًا بِحَمْدِ اللهِ ... مِنْ بعْدِ الابْتِداءِ بِبسمِ اللهِ

مُحَمَدٌ نابِغَةَ الأغَلالِ ... وقاهُمُ اللهُ مِنَ الأغْلالِ

مُصلِّيًا على صِراطٍ مُسْتَقيمِ ... ومَنْ هُدِيَ إلى صَراطٍ مُستقيمِ

مُشْتَكِيًا ضَعْفي إلى المَتينِ ... مُعتَصِمًا بحبْلِهِ المَتينِ

نَسألُهُ بِسورَةِ الأعْرَافِ ... جَريًا عَلى العَادَةِ والأعْرافِ

نَسْألُهُ التَّرْجيحَ للأَقْوالِ ... بالعَمَلِ الجَاري على المِنّوالِ

وَآذَنّتْ بَراعَةَ اسْتِهْلالِ ... بِعقّدِ ما نَثَرَهُ الهِلالي

وَ هُوَ بسَبقٍ حائِزٌ تَفضيلا ... مُسْتَوْجِبٌ ثَنائِيَ الجَميلاَ

ضَمَّنْتُهُ المنيَةَ مَعْ بِيْتَيْهَا ... وَلَمَ أكُنْ في مَرْبَعٍ بَلْ تَيْهَا

و إنّمَا رَغِبْتُ في النَّظامِ ... لأنّهُ أحْظى لَدَى المَرَامِ

وهو الذي تَصْفَى لَه العُقُولُ ... وَالسَّيفُ مِن حُصولِهِ مَسْلولُ

هَذا ولمَّا كَانَ جُلُّ النّاسِ ... لِما بِهِ الفَتوى غَدَا كَالنّاسِي

فَخَلَطَ الصَّحيح بالسَّقيمِ ... وخَلَطَ المُنْتَجَ بالعَقيمِ

مِن جَهْلِهَا أصْبَحَ في حِجابِ ... لَمْ يَدْرِ بَين الغَرْسِ و الحِجابِ

جَلبَتُ في ذا النّظمِ بَعضَ المعتمَدْ ... و فيه ذِكرُ بَعْضِ ما لَمْ يُعتَمَدْ

مِن قَولٍ أو طَرَّةٍ أو كِتَابِ ... لِقاصِدِ الفتوى بِلا عِتَابِ

وَكلُّ ما أطْلَقْتُ عَزْوَهُ انْحَصَرْ ... مِنْ سَائِرِ الكَلامِ في نورِ البَصَرْ

و رُبَّمَا سَقَيْتُ من نِظامِ ... أو مِنْ كَلامِ الغَيْرِ كُلَّ ظامِ

فالاسْــــتِعانَةَ مـــــن الله البَــــديعِ   أَطْلُبُهَـــا ثـــمَّ مِـــنْ أَنْـواعِ البَــــديعِ

سَـــــلَكْتُ فيـــــهِ مَسْــــلَكَ الجمهـــورِ   مِـــن نصـــرَةِ الـــرَّاجحِ و المَشْـــهورِ

يَعـــرِفُ قَـــدْرَهُ مَـــنْ أَلْقَـــى السَّـــمْعَى   وَهـــو شَـــهيدٌ طاعَـــةَ وَسَـــمْعَا

فَكُـــلُّ مَـــا فِيـــهِ صَـــحيحٌ مُنْجلـــي   فـــي الخَبَـــرِ المُثْبَـــتِ و الأمـــرِ الجَلـــي

أَحببَـــتُ فيـــهِ ذِكْـــرَ عِلـــمِ الـــدَّارِسِ   أَرْجـــو بِـــهِ الـــدُّعاءَ فـــي المَـــدارِسِ

فَكُـــلُّ مَـــنْ قَـــدْ رامَـــهُ كُـــنْ باذِلَـــهْ   نُصـــحًا و مـــنْ يَمنَعـــهُ فانْصُـــرْ عَادِلَـــهْ

أَبْياتُـــــــهُ لأَهْلِهـــــا تيجَـــــانُ   كأنّهَـــــا اليَـــــاقوتُ و المَرْجَـــــانُ

دَانِيَـــــــةَ عَلَـــــيهِم ظِلالُهـــــا   مَمْلُـــــوءَةً مِـــــنْ عَسَـــــلٍ قِلالُهَـــــا

و ذُلِّلَـــــتْ قُطوفُهَـــــا تَـــــذليلاَ   ورُبَّمَـــــا أَحْمَضْـــــتُهَا قَلـــــيلاَ

مُقَدِّمَةٌ في تَحْرِيمِ التَّسَاهُلِ في الفَتْوَى

ولـــم يَجُـــزْ تَسَـــاهُلٌ فـــي الفَتـــوى   بـــل تَحْـــرُمُ الفتـــوى بغيـــر الأَقْـــوى

و كـــلُّ عَـــالِمٍ بِـــذاك عُرِفَـــا   عـــن الفتـــوى و القَضـــاءِ صُـــرِفَا

إذ كُـــلُّ مَـــنْ لـــم يَعتَبِـــرْ تَرْجيحَـــا   فَعِلْمَـــــهُ و دينَـــــهُ أَجِيحَـــــا

وكـــلُّ مَـــن يكفيـــهِ أن يُوافِقَـــا   قَـــوْلاً ضَـــعيفًا لـــم يَجِـــدْ مُوافِقَـــا

لِخَرْقِـــهِ إِجمَـــاعَ هَـــذي الأَمَّـــةَ   بِـــــالحُكْمِ المَرْجـــوحِ لِلأَئِمَّـــــةَ

و الحُكْـــمُ بالضَّـــعيفِ غَيـــرُ هـــادِ   مـــا لـــم يَكُـــنْ مِـــنْ أَهْـــلِ الاجتِهـــادِ

أَمَّـــا المُقَلِّـــدُ فَمَحْجـــورٌ عَلَيـــهِ   وعنـــدَ تَـــركِ رَاجِـــحٍ رُدَّ إليـــهِ

لِـــذلكَ قَـــالَ ذو النَّظَـــامِ الفَاسِـــي   فـــي العَمَلِيَّـــاتِ وَهُـــوَ فَاسِـــي

حُكـــمُ قَضـــاةِ الوقـــتِ بالشُّـــذوذِ   يُـــنقَضُ لا يَـــتِمُّ بِـــالنُّفوذِ

والعَلَوِيُّ نَجْلُ إبْراهيمَا   قَدْ قَالَ فِي أصولِهِ تفْهِيمَا

وَ قَولُ مَنْ قَلّدَ عَالِمًا لَقِي   اللهَ سَالماً فَغَيْرُ مُطْلَقِ

وَقَالَ فِي إضَاءَةِ الدُّجَنَةَ   المَقّرِّيْ قَوْلَهُ كالجُنّةَ

وَ الحَزْمُ أن يَسِيرَ مَنْ لَمْ يَعلَمِ   مَعْ رِفقَةٍ مَأمونَةٍ لِيَسلَمِ

وَيَسْلُكَ المَحجَّةَ البيضاءَ   فَنُورُهَا للمُهتَدي اسْتَضَاءَ

وفي بُنيَّاتِ الطّريقِ يَخْشَى   سارٍ ضَلالًا أو هَلاكًا يَغْشَى

فَصْلُ في المُعْتَمَدِ مِنَ الأَقْوَالِ في الكُتُبِ و الفَتْوَى

بَيَانُ ما اعتُمِدَ من أقْوالِ   وكُتُبٍ في سَائِرِ الأَحْوالِ

فَمَا بِهِ الفتوى تَجُوزُ المُتَّفَقْ   عَلَيهِ فَالرَّاجِحُ سُوقَهُ نَفَقْ

فَبَعْدَهُ المَشْهورُ فالمُسَاوِي   إنْ عُدِمَ التَّرجيحُ في التَّسَاوِي

و رَجَّحُوا ما شَهَّرَ المغَارِبَةْ   والشَّمسُ بالمَشْرقِ لَيسَت غارِبَةْ

و مَا لذِي قُصُورٍ أو تَعَلّمِ   في حَالَةِ التَّرجيحِ مِن تَكَلّمِ

واعْتَمَدوا التَّهذيبَ للبَرَادِعي   وبالمُدَوَّنَةِ في البَرَى دُعِي

واعْتَمَدوا ما نَقَلَ القَلْشَانِي   علَى الرِّسَالةِ بهذا الشَّانِ

و اعتَمَدوا تَبصِرَةَ الفَرْحُونِي   ورَكَبوا في فَلْكِهَا المَشْحونِ

واعتَمَدوا تَبْصِرَةَ اللّخَمِي   ولَمْ تَكُنْ لِجاهِلٍ أمِّي

لَكِنّهُ مَزّقَ بِاخْتِيارِهْ   مَذهبَ مَالِكٍ لَدَى امْتِيَارِهْ

واعْتَمَدوا الجَامِعَ لابنِ يُونُسِ   وكَان يُدْعَى مُصْحَفًا لَكِنْ نُسِي

واعتَمَـــدوا مَـــا ألّـــفَ ابـــنُ رُشْـــدِ ... و المَـــــازِرِيُّ مُرْشِـــــدًا لِرُشْـــــدِ

و اعتَمَـــدوا بَهْـــرامَ لَكـــنْ بالوَسَـــطْ ... أقسَـــطَ فـــي تَحقِيقِـــهِ و مـــا قَسَـــطْ

واعتمَـــــدوا حَاشِـــــيةَ الحَطّـــــابِ ... واخْتُصِـــــرَتْ بِزُبْـــــدَةِ الأَوْطَـــــابِ

و شَـــرْحَ سَـــالِمِ و لكـــن مـــا سَـــلِمْ ... مـــن خَلَـــلٍ عِنـــدَ اختصَـــارهِ الكَلِـــمْ

واعتمـــدوا المَـــوَّاقَ فـــي شَـــرْحَيْهِ لاَ ... فـــي النّقـــلِ بـــالمَعْنَى فَكَـــمْ قَـــدْ ذَهِـــلاَ

واعتمـــدوا حَلُولُـــو فـــي كَبيـــرِهْ ... وفـــي الصَّـــغير فَـــاحَ مـــن عَبيـــرهْ

و اعتمـــدوا مُخْتَصَـــرَ ابـــن عَرَفَـــهْ ... كَـــذَا ابـــنَ مَـــرْزُوقٍ وَعَـــنْ مَـــنْ عَرفَـــهْ

بِشَـــرْحِهِ لِلشَّـــيخِ مَـــا إن عَمَّمَـــهْ ... لَكِنّـــــهُ سَـــــرْوَلَهُ وعَمَّمَـــــهْ

واعتمـــدوا المَتيطِـــي و الـــزَّوَاوِي ... كَـــذا ابـــن سَـــهْلٍ عِنّـــدَ كُـــلِّ زَاوي

واعتمـــدوا حَاشـــيةَ ابـــن غَـــازي ... و سِـــيدِي اَحْمَـــدَ بَـــابَ البَـــازِي

واعتمـــــدوا حاشـــــية الطّخَيْخِـــــي ... وهـــــو بالتَّصْـــــغِيرِ كَـــــالفَرِيخِ

واعتمـــــدوا حاشِـــــيةَ للمُصْـــــطَفَى ... علـــى التَّتَـــائي كَسِـــراجٍ مَـــا انْطَفَـــا

واعتمـــــدوا الطّـــــرَرَ لابـــــنِ الأعْـــــرَجِ ... وطَـــــرَرَ الطّنْجِـــــي غَيْـــــرَ بَهْـــــرَجِ

واعتمـــــدوا نَـــــوَازِلَ الهِلالـــــي ... ودُرَّهُ النّثْيِـــــــــرَ كاللّئَـــــــــالي

كَـــذَاكَ مَـــا يُعـــزى إلـــى مَازُونَـــهْ ... وهـــوَ المُسَـــمَّى الـــدُرَرَ المَكنونَـــةْ

فَصْلٌ في الكُتُبِ التِّي لاَ يُعْتَمَدُ عَلى ما انْفَرَدَتْ بِنَقْلِهِ

بَيَـــانُ مَـــا مـــن كُتُـــبٍ لا يُعْتَمَـــدْ ... مـــا انْفَـــرَدَتْ بِنَقْلِـــهِ طـــولَ الأَمَـــدْ

مـــن ذَلـــكَ الأَجْهـــوري مَـــع أَتْبَاعِـــهْ ... مَـــعَ اطّلاعِـــهِ وطـــولِ بَاعِـــهْ

إذ خَلَـــطَ الحَصْـــبَاءَ بالـــدُّرِّ الثَّمـــينِ ... ولـــم يُميِّـــز بـــينَ غـــثِّ مِـــنْ سَـــمينِ

ومـا يُقـالُ فيهِ قَـلْ فـي البَـاقي   كالشَّـبْرَخِيتي و عَبْـدُ البَـاقي
والخِرَشـي بالكَسْـرِ لِكُـلِّ قَولـهْ   والنّشْـرَتِيُّ رابـعٌ للدَّوْلَـهْ
لأنّهُـمْ قَـدْ قَلّـدُوا مَـا قَالَـهْ   شَـيْخُهُمْ و نَقَلـوا أنْقَالَـهْ
فَكُـلُّ مَـا بِنَقّلِـهِ قَـدِ انفَـرَدْ   أولاءِ لَـمَ يَقّبلـهُ غَيـرُهُمْ فَـرَدْ
عَلَـيهِمْ بـالقَوْلِ و البَيَـانِ   كالتَّـاوِدي و الِهلالـي و البَنَـاني
لَكـنْ عَـقْ مَـعْ كَثْـرَةِ الفَوائِـدِ   وكَثْـرَةِ الغَلَـطِ فـي المَقاصِـدِ
لا يَنبغـي تَقليـدُهُ فـي كُـلِّ مَـا   قَـالَ و لا إِهمالَـهُ للعُلَمَـا
أفتَـى بِـذَا الِهلالـي أَهْـلَ القَـاهِرَهْ   بالجَـامِعِ الأَزْهَـرِ فَتـوى ظَـاهِرَهْ
ولايَـتمُّ نَظَـرُ الزَّرقَـاني   إلاَّ مَـعَ التَّـاوِدِّي أو البَنَـانِي
وجَمْعُهُـمْ أَجْوِبَـةَ ابـنِ نَاصِـرِ   لَـم يَكُـنِ الشَّـيخُ لَـهُ بِناصِـرِ
إِذ مَـا أَرَادَ كَونهـا كَـالأَمِّ   خَـوفَ اغْتِـرَارِ قَاصِـرٍ أو أُمِّـي
لِأَنّـهُ أَجَـابَ كُـلَّ سَـائِلِ   بِحَسَـبِ السَّـائِلِ لا المَسَـائِلِ
فَطَـوْرًا أَطْلَـقَ وَ طَـوْرًا أَجمَـلَ   مِـنْ ثَـمَّ تَـرْكُ الكُـلِّ كَـانَ أَجمَـلاَ
و هَكَـذَا نَـوَازِلُ الـوَرْزَازِي   لَـمْ تَخْـلُ مِـنْ قَـوْلٍ بِـلاَ إعْـزَازِ
فَرُبَّمَـا عَـنْ رَاجِـحٍ قَـدْ مَـالاَ   فـي الحُكـمِ أَوْ أَجْمَلَـهُ إجْمَـالا
وَضَـعَّفُوا فـي الحُكْـمِ و الإفْتَـاءِ   جَـوَاهِرَ الـدُّرَرِ للتَّتَـائِي
وأَنْكَـرَ ابـنُ عَاشِـرٍ والـوَنكَري   والمصطفى والخِرَشـي مَـا مِنـهُ ازْدُري
و قَـالَ السِّجلَماسـيُ ممـا يَنْتَحِـلْ   كَـادَتْ مُطالَعَتُـهُ أن لا تَحِـلْ
و تَحـرُمُ الفَتـوَى مِـنْ أَجْـلِ الرِّيبَـة   مِـنْ كُتُـبٍ لَـم تَشْـتَهِرْ غَريبَـة

وضَعَّفوا مِن طَرَرِ ابنِ عَاتِ ... ما انفَرَدَتْ بِنَقَلِهِ فَعَاتِ

وحَذَّرَ الشُّيُوخُ مِنْ إجماعِ ... عَنْ ابنِ عَبد البرِّ في السَّماعِ

وحَذَّروا أيضًا مِن اتِّفاقِ ... عَنِ ابْنِ رُشْدِ عَالِمِ الآفَاقِ

لَكِنْ أقَلُّ ذلك الجمهورُ ... كمَا أقَلُّ ذا هُوَ المشهورُ

وحَذَّروا مِنَ الخِلافِيّاتِ ... أيْ مَا عَنِ البَاجي منها يَاتي

و كُلُّ مَا قَيِّدَ ممَّا يُسْتَمَدْ ... في زَمَنِ الإقراءِ غَيرُ مُعْتَمَدْ

وهوَ المُسَمَّى عِنْدَهمْ بالطُّرَة ... قالوا و لا يُفتِي بِها ابنُ الحُرَّة

لأنّهُ يَهْدي و لَيْسَ يُسْتَنَدْ ... عَلَيْهِ وَحْدَهُ مَخافَةَ الفَنَدْ

كطُرَّةِ الجَزُولي وابنِ عُمَرَا ... عَلَى رِسَالَةِ أميرِ الأمَرَاَ

بَلْ أوجَبُوا تَأديبَ مَنْ أفْتَى بها ... مَا لَم يَكُنْ نَالَ المَقَامَ النّابِهَا

وهي إلى مَحَلِّهَا منسوبَهْ ... بِخَطِّ مُوثَّقٍ بِهِ مَكْتوبَهْ

ولم تُخَالِفْ ما في الأمَّهاتِ ... مِنْ نصٍّ أو قَاعِدَةٍ فَهَاتِ

لا فَرْقَ بينها وبينَ مَا نُقِلْ ... في سَائِرِ المُصَنَّفاتِ و عُقِلْ

و مِنهُ ما أدخَلَهُ عِيَاضُ ... مَتْنَ الشِّفا وَوَزْنُهُ رِيَاضُ

و حَيْثُ لَمْ تكنْ بهَذي الحَالِ ... فَلَمْ تكُنْ مِنَ الكَلامِ الحَالي

قُلْتُ ورُبَّ جَاهِلِ التَّقاضِي ... يُفتي الوَرَى بِطُرَّةِ ابنِ القَاضي

و طُرَّةِ ابنِ رَارَ و الخَطّاطِ ... فكَانَ في غَايَةِ الإنحِطَاطِ

عَنْ رُتْبَةِ التَّصْحيحِ والتَّمريضِ ... رَضِيَ بِبَيْتٍ جَاءَ في القَرِيضِ

أمُّ الحُلَيْسِ لَعَجوزٌ شَهْرَبَهْ ... تَرْضَى مِنَ اللّحْمِ بِعَظْمِ الرَّقَبَهْ

فَـإنْ يَقُــلْ مــالي ســوى ذي المرتبــهْ قُلْنَــا فَمَــا عَلَــى السُّــكوتِ مَعْتَبَــهْ

فَمَــا بِــهِ غَيــرُكَ عَنْــكَ قَامَــا للـــنّفسِ لا تَطلُــبْ بِــهِ مَقَامَــا

بَـلْ طَـرّة َابـنِ القاضـي ممَّـا لَعِبَـتْ أَيْـدي التَّلامِيـذِ بِـهَـا فَـذَهَبَتْ

فَصْلٌ فِي الكُتُبِ والأَقْوَالِ الشَّيْطَانِيَّةِ اللَّيْطَانِيَّةِ

هَـذا بَيـانُ كُتُـبِ الشَّـيطانِ ومـا مِـنَ الأقْـوَال لِلّيْطـانِ

قَـدْ حَـذَّروا مِـنْ كُتُـبٍ مَنْسـوبَهْ للعُلَمـاءِ نِسْـبَةَ مَكْذوبَـهْ

مِـنْ ذَلِـكَ التَّقريـبُ والتَّبيِّـينُ لابـنِ أَبـي زَيـدٍ لَـهُ تَبْيِـينُ

كَـذَاكَ ذو الفَصـولِ و الـدَّلائِلِ لابـنِ أَبـي زَيْـدٍ بِـلا دَلائِـلِ

و مِنْـهُ الأَجْوِبَـةَ للسَّـحْنونِ فَعَزْوُهـا لَـهُ مِـنَ الجُنـونِ

و القَرَويُّـونَ إِلَـيْهِمْ تُنْسَـبُ أَجْوِبَـةٌ وهـي لِـزورٍ أَنْسَـبُ

ومـا مِـنَ الأَحْكـامِ للزَّيَّـاتي يُعْـزَى عَلَـى نَهْـجِ الضَّـلالِ آتِ

فَكُلُّهَـا فَتْـوى مِـنَ الشَّـيطانِ ومَـا لَهَـا فـي الشَّـرْعِ مِـنْ سُـلطانِ

وَقَـوْلُ بَعْـضُ الأَغْبِيَـا أُمّ العِيـالِ لَيسَـتْ تُطَلّـقُ مِـنْ أَضْـعَفِ المَقَـالِ

إِذ ذَاكَ تَخْصـيصٌ مِـنَ الشَّـيطانِ لِسُـنّةِ الرَّسـولِ و القُـرْآنِ

لِكَوْنِـهِ رَأيًـا ولَـيْسَ حُكْمَـا فَخَـلِّ قَالِيـهِ صُـمًّا وبُكْمَـا

أَفْتَـى بِـذلكَ شَـيْخُنا ابـنُ العَاقِـلِ وهُـوَ ظَـاهِرٌ لِكُـلِّ عاقِـلِ

وقَـوْلُهُمْ إِنَّ طَـلاقَ الغَضَـبِ لَـيْسَ بِـلاَزِمٍ لِضَـعْفِهِ اغضَـبِ

أَنْ قَالَـهُ بَعْـضٌ مِـنَ الحَنابِلَـهْ فَلَـمْ يَجِـدْ فـي بَيْـدَرٍ سَـنابِلَهْ

وقَـدْ رَمَـاهُ العُلَمَـا كَـابْنِ حَجَـرْ عَلَـى البُخَـارِيِّ بِنَبْـلٍ و حَجَـرْ

لِــــذلِكَ القَـــولُ بِــــهِ لـــمْ يُقْبَــلِ   فــي المَــالِكِي و الشّـافِعي و الحَنْبَلــي
فَإنّمَــــا الإغْـــــلاقُ عِنْـــــدَ مَالِـــــكِ   الإكْـــرَاهُ لا الغَضَـــبُ ذو المَهالِـــكِ
وقَـــــوْلُهُمْ لابُــــدَّ مِـــــنْ تَــــراضِ   الأزواجِ فـــي الطّـــلاقِ غَيْـــرُ رَاضِ
وقَـــــدْ يَجُـــــرُّ ظـــــاهِرُ الكِتـــابِ   لِلكُفْــــرِ و البِـــدَعِ و العِتـــابِ
فَهَــلْ لَهَــا الرِّضــى بمَــا لا يَرْضَــى   بِــهِ سِـوَى أهْــلُ العُقــولِ المَرْضَــى
مَــنْ ذا الــذي يُسْــقِطَ حَــقَّ البَـاري   و الله يَــــــامُرُ بالاعْتِبـــــارِ
و نَــصٌّ مَــا جَـاءَ بِعِـدَّةِ البُـروقِ   لِلوَنْشَرِيسِــي فــي المَجْمــوعِ و الفـرُوقِ
والْحَــقُّ فــي الطّــلاقِ للهِ عَــلا   فَمَــا لِمَــنْ طَلّــقَ قَــدْرَةٌ علَــى
رَدِّ الطّـــلاقِ بِرِضـــى المُطَلّقَـــهْ   بَعْـــدَ وُقوعِـــهِ وإنْ قَـــدْ عَلّقَــهْ
ولَــيسَ للمَــرأةِ حَــقٌّ فــي الطّــلاقْ   لِجَعْلِــهِ بِيَــدِ مَــنْ يَرفَــعُ سَــاقْ
و مَـــنْ يَقُـــلْ لا تَلْـــزَمُ اليمـــينُ   عَلَـــى كَقَطْـــعِ رَحِـــمٍ، يَمـــينُ
قُلْـــتُ: وَرَدُّ ذلـــكَ القَـــوْلِ أتَـــى   فـــي الـــنّظْمِ و النّثْــرِ الصَّــحيحِ مُثْبَتَــا
و قَـــوْلُهُمْ ثَلاثَـــةَ قَـــدْ يُعْمَـــلُ   فـــيهِنَّ بـــالقَوْلِ الضَّـــعيفِ مُهْمَـــلُ
وهـــي نِكـــاحُ و ذَكـــاةُ و حَـــجُّ   ومـــن يَقُلْـــهُ، العُلَمَـــاءَ حَجُّـــوا
بِأنّـــهُ قَوَيْلَـــةَ ضَـــعيفَهْ   زيَّفَهَـــا المِعْيـــارُ فـــي صَـــحِيفَهْ
لـــذلكَ القَـــوْلُ بـــهِ قَـــدْ انْتُقِـــدْ   فـــي الـــنّظْمِ فاشِـيًا و ضَـعْفَهُ اعْتَقِـدْ

فَصْلٌ في التَّحْذيرِ مِنَ البَحْثِ و الفَهْمِ فإنَّهُمَا غَيْرُ نَصٍّ

بَيَـــانُ أنَّ البَحْـــثَ غَيْـــرُ نَـــصِّ   ومالَـــهُ فـــي سَـيرِهِ مِـــنْ نَـــصِّ
فَهـــوَ كَقَـــوْلِ العَـــالِمِ المُفَـــتِّشِ   لَـــمْ أرَ هَـــذا الـــنَصَّ عَنّـــهُ فَـــتِّشِ

أَلفَاظُهُ كَثيرَةٌ لا تَنْحَصِرْ ... أَشْهَرُهَا الذي بِبَيْتِي مُنْحَصِرْ

لَفظُ الظّهورِ،أنظَر،تَأَمَّلْ، يَنْبَغِي ... يُؤخَذُ مِنْهُ،وَيجَيء،فَأَصْبِغِ

إهابَهُ بِصِبْغَةِ النّصوصِ ... كَيْ تَعْرِفِ البَحْثَ مِنَ المَنْصوصِ

فَإنْ يَكُنْ مُوافِقًا للنّصِّ ... فَالبَحْثُ كَالفَضولِ أو كَالقَصِّ

مِنْ بَعْدِ رَأيِ العَيْنِ يُعْطَى التَّلَفَا ... و النّصُّ مَتْبوعٌ إذا مَا اخْتَلَفَا

و كُلُّ مَا فَهِمَهُ ذو الفَهْمِ ... لَيسَ بنَصٍّ لِعُروضِ الوَهْمِ

فَالخُلْفُ بَينَ شَارِحي المُدَوَّنَهْ ... لَيْسَ بِنَصٍّ عِنْدَ مَنْ قَدْ دَوَّنَهْ

لِأنّهُ يَرجِعُ للتَّصَوُّرِ ... فَعَدُّهَ قَوْلاً مِنَ التَّهَوُّرِ

فَمَبْحَثُ الشُّروحِ عَنْ تَصْويرِ ... الألفَاظِ للتَّفسِيرِ و التَّنْويرِ

ومَا بِهِ إلى تَصَوُّرٍ وُصِلْ ... يُدْعى بِقَولِ شَارحٍ فَلْتَبْتَهِلْ

فَمَرْجِعُ اختِلافِهِم إلى مُرادْ ... شُروحِهِمْ ومَا مِنْ المَعْنى أرَادْ

ألا تَرَى احْتِجاجَهُمْ بِبَعضِ مَا ... قَدْ شَرَحوا عَلى مُرادِ العُلَمَا

مِنْ عَوْدِ مُضْمَرِ ومن سَبْقِ الكَلاَمْ ... كانَ صَحيحَ القَصْدِ أو بِهِ كَلامْ

و مَرجع الأقْوَالِ في التَّحقيقِ ... يَؤولُ للتَّصْديقِ بالتَّدْقيقِ

ومَا لِتَصْديقٍ بِه تُوُصِّلا ... فحُجَّةٌ يُعرَفُ عِنْدَ العُقَلا

ومَرجَعُ اختِلافِهِم لمُقتَضَى ... أدِلّةِ الشَّرْعِ التّي لها ارْتَضَى

ألا تَرى احْتِجاجَ كُلِّ وَاحِدِ ... بالذِكْرِ و السُّنّةِ و القَوَاعِدِ

لِذاكَ الاجتهادَ في القَولِ شَرَطْ ... مُطلقًا أو مُقيَّدًا مَن قَدْ فَرَطْ

إذْ لا تَمَكُّنَ مِنَ الإنْشَاءِ ... للقَوْلِ إلا باجْتِهادِ الشَّائي

وشَـرْطَ الاجتهـادِ فـي الشَّـرحِ سَـقَطْ   بَـلْ قَـدْرَةُ التَّصـويرِ للغَيْـرِ فَقَـطْ

و أَنْ يكـونَ عِنْـدَهُ تَحَصُّـلا   مِـنَ العُلـومِ مـا بـه تَوَصَّـلا

إلـى مَعـاني مـا أَرَادَ حَلَّـهُ   لِيُبْـرِزَ المَعْنـى الـذي قَـدْ حَلَّـهُ

فَلَـمْ يَقَـعْ بَـيْنَ الفَـريقَين تَـوَا   رُدٌّ علـى مَعْنـى وذا عِلْـمٌ تَـوَى

نَعَـمْ لَقَـدْ يُوَافِـقُ التَّفسـيرُ   مِـنْ خَـارِجٍ قَـولًا بِـهِ يَسِـيرُ

فَيَرجَـعُ التَّأويـلُ فـي الحَقيقَـهْ   لِلقَـوْلِ لا العَكْـسَ و ذي الدَّقيقَـهْ

فَصْلٌ فِي شُرُوطِ العَمَلِ فِيمَا جَرَى بِهِ العَمَلُ

بَيَـانُ مـا بـه الضَّـعيف يَـرجَحُ   مِـن بَعـدِ ضُـعْفٍ قَـادِحٍ و يَـنْجَحُ

حَتَّـى يُقَـدَّمَ عَلـى المَشْـهورِ   وضُـعفَهُ فـي غَايَـةِ الظُّهـورِ

شُـرُوطَ تَقْـديمِ الـذي جَـرى العَمَـلْ   بِـهِ أُمـورٌ خَمْسَـةٌ غَيْـرُ هَمَـلْ

أَوَّلُهَـا ثُبـوتُ إِجْـراءِ العَمَـلْ   بِـذَلِكَ القَـوْلِ بِـنَصٍّ يُحتَمَـلْ

و الثَّـاني و الثَّالِـثُ يُلزَمَـانِ   مَعْرِفَـةَ المَكَـانِ و الزَّمَـانِ

وهَـلْ جَـرَى تَعْميمًـا أو تَخْصيصَـا   ببَلَـدٍ أو زَمَـنٍ تَنْصيصَـا

وقَـدْ يَخُـصُّ عَمَـلٌ بالأَمْكِنَـةْ   و قَـدْ يَعُـمُّ و كَـذا فـي الأَزْمِنَـةْ

رَابِعُهَـا كَـوْنُ الـذي أَجْـرَى العَمَـلْ   أَهْـلاً للاِقْتِـدَاءِ قَـوْلًا و عَمَـلْ

فَحَيْـثُ لـم تَثْبُـتْ لَـهُ الأَهْلِيَّـهْ   تَقْليـدُهُ يُمْنَـعُ فـي النَّقْلِيَّـهْ

خامِسُـها مَعْرِفَـةَ الأَسْـبابِ   فَإنّهـا مُعينَـةٌ فـي البَـابِ

فَعِنْـدَ جَهْـلِ بَعْـضِ هـذي الخَمْـسِ   مـا العَمَـلُ اليَـوْمَ كَمِثْـلِ أَمْـسِ

وَلَـيْسَ كُـلُّ مـا بـه جَـرَى العَمَـلْ ... مُعْتَبَـرًا شَـرْعًا فَمِنْـهُ مَـا انْهَمَـلْ

فَرُبَّمَـا أَجْـرَاهُ ذُو التَّعَاصِـي ... بِتَـرْكِ طاعَـةٍ و بالمَعَاصِـي

كَـالمَكْسِ و الغَيْبَـةِ والقِتَـالِ ... فيَتْبَـعُ الأَوَّلُ فيـه التَّـالي

فَـلا تَقُـلْ إنّـا وَجَـدْنَا الآيَـةَ ... و بالكِتَـابِ زِنْ سِـوَى الولايَـةَ

فَرُبَّمَـا خَـالَفَ بَعْـضُ الأَوْلِيَـا ... فـي ظَـاهِرِ الشَّـرْعِ لِكَـيْ يَبْتَلِيَـا

مَـنْ لَـمْ يَكُـنْ صَـحيحَ الاعْتِقَـادِ ... فـي الأَوْليـا مِـنْ أَهْـلِ الانْتِقَـادِ

فَصْلٌ فِي التَّرْجِيحِ بِالعُرْفِ

و رَجَّحُـوا بِـالعُرْفِ و هُـوَ ... مِـنْ سـائِرِ المُرَجِّحَـاتِ أَقْـوَى

وذَلِـكَ التّـرجيح بالمجتَهِـدِ ... لَـيْسَ بمُخْـتَصٍّ عَـنْ المُقَلِّـدِ

فـالعُرفُ ظَـاهِرٌ لِكُـلِّ وَاحِـدٍ ... لَـمْ يَتَـأَتَّ جَحْـدُهُ للجَاحِـدِ

و العُـرْفُ مـا يَغْلُـبُ عِنْـدَ النّـاسِ ... ومِثْلُـهُ العَـادَةُ دون بَـاسِ

ومُقْتَضَـاهُمَا مَعًـا مَشْـروعُ ... فـي غَيْـرِ مـا خَالَفَـهُ المَشْـرُوعُ

و ذَانِ فـي التَّـرْجيحِ شَـرْعًا قَـدِّمَا ... فَلَهَـا كُـنْ أَبَـدًا مُقَـدِّمَا

وكُـلُّ مـا انْبَنَـىَ علـى العُـرْفِ يَـدورْ ... مَعَـهُ وُجـودًا و عَـدَمًا دَوْرَ البُـدُورْ

فاحْـذَرْ جُمـودَكَ علـى مَـا فـي الكُتُـبِ ... فيمَـا جَـرى عُـرْفٌ بـه بَـلْ مِنْـهُ تُـبِ

لأَنّـهُ الضَّـلاَلُ و الإضْـلاَلُ ... إذ قَـدْ خَلَـتْ مِـنْ أَهْلِهـا الأَطْـلاَلُ

فَكُـلُّ مـا فـي الشَّـرْعِ فَهـو تَـابِعُ ... إلـى العَوائِـدِ لَهـا مُجَـامِعُ

فَمَـا اقْتَضَـتْهُ عَـادَةٌ تَجَـدَّدَتْ ... تَعَـيَّنَ الحُكْـمُ بهَـا إذا بَـدَتْ

وهَـذه قَاعِـدَةٌ فيهـا اجْتَهَـدْ ... كُـلٌّ وأَجْمِـعَ عَلَيهـا للأَبَـدْ

لـــذلكَ قَـــالوا مَـــنْ أتَـــى مُسْـــتَفْتِيَا سُـــئِلَ عَـــنْ عَادَتِـــهِ فأَفْتِيَـــا
بمَـــا اقتَضَـــتْهُ عَـــادةُ المُسْـــتفْتي و إنْ يَكُـــنْ خَـــالَفَ عُـــرْفُ المُفتـــي
و خُـــصَّ ذا بالكُلِّيَّـــاتِ الخَمْـــسِ و بالعَقَائِـــدِ لِيَـــوْمِ الـــرَّمْسِ
فـالنّفَسُ و العَقْـلُ كَـذا المَـالُ وَجَـبْ صَـوْنٌ لهـا و العِـرْضَ أيضـا والنّسَـبْ

فَصْلٌ فِي التَّرْجِيحِ بِالمَفَاسِدِ وَ المِصَالِحِ

ورَجَّحُـــوا بالـــدَّرْءِ لِلمَفاسِـــدِ و بالمَصَـــالِحِ لِقَـــوْلٍ كَاسِـــدِ
وخَصَّصُـــوا التَّـــرْجيحَ بالمَصَـــالِحِ و بالمَفَاسِـــدِ لِثَبْـــتِ صَـــالِحِ
لِكَوْنِـــه أهِـــلًا للاجْتِهَـــادِ قَـــدْ أتْقَـــنَ الآلاَتِ بالسُّـــهَادِ
فَقيـــهُ نَفَـــسٍ لـــم يَكُـــنْ مُغَفّـــلاَ و بِأصـــولِ الفِقْـــهِ قَـــدْ تَكَمَّـــلاَ
أحَـــاطَ بـــالفُرُوعِ و القَوَاعِـــدِ فَكَـــانَ سَـــاعِيًا لِكُـــلِّ قَاعِـــدِ
هَـــذَا كَـــلاَمُ العُلَمَـــاءِ الأَوَّلِ فـــي صِـــفَةِ الثَّبْـــتِ المُـــرَجِّحِ و لِـــي:
أصْـلُ عُلُـومِ الشَّـرْعِ كُـلٌّ أوْضَـحَهْ دَرءُ المَفَاسِـدِ وجَلْـبُ المَصْـلَحَهْ
وفـــي تَصَـــادُمِ المَصَـــالِحِ جُلِـــبْ أنفَعُهَـــا أو المفَاسِـــدِ ارْتُكِـــبْ
أخَفّهـــا.وإنْ تُعـــارِضْ مَفسَـــدَهْ مَصْـــلَحَةَ يُجلَـــبُ دَرءُ المَفسَـــدَهْ

فَصْلٌ فِي طَبَقَاتِ المُفْتِينَ الثَّلاَثَةِ

خُـــذ طَبَقَـــاتِ النّـــاسِ إذ يَفتونَـــا ثَلاَثَـــةَ لا الرَّابِـــعَ المَفْتُونَـــا
مُجْتَهِـــدَانِ : مُطْلَـــقٌ مُقَيَّـــدُ بِمَـــذهَبٍ و الأوَّلُ المُؤيَّـــدُ
فَمَثّلُـــوا المُطْلَـــقَ فـــي المَقاسِـــمِ بمالِـــكٍ و الثّـــاني بـــابْنِ القَاسِـــمِ

و ذانِ نَــالَا غَايَــةَ العِلْــمِ ومَــا ... كـــانَ أَصَـحَّ عِلْــمَ مَــنْ تَقَــدَّمَا
والثَّالِـــثُ مُــتْقِنُ فِقْــهَ مَــذهَبِ ... مُسْــتَبْحِرٌ لَكنّــهُ فــي غَيهَــبِ
إذ لَــمْ يُحِــطْ بِجُمْلَــةِ المَقاصِــدِ ... كَسَــائِرِ الأَصــولِ والقَواعِــدِ
و رَابِــعُ الأَقسـامِ مَــنْ قَــدْ اقتَصَــرْ ... فــي مَــذهَبٍ عَلَــى كِتَــابٍ مُخْتَصَــرْ
فــي ضِــمْنِه مَسَــائِلُ مــا شُــيِّدَتْ ... قَــدْ خُصِّصَــتْ فــي غَيْــرِهِ وقيِّــدَتْ
وفيــهِ أَقْــوَالٌ ضِــعَافُ ضُــعِّفَتْ ... فــي غَيْــرِهِ و كُيِّفَــتْ و زيِّفَــتْ
فَــذو اجْتِهــادٍ مُطْلَــقٍ فَــرْضٌ عَليــهِ ... الافْتَــا بِمَــا أَدَّى اجْتِهــادُهُ إليْــهِ
لَهــذاَ قَــالَ الشَّــيْخُ لمَّــا أَنْ ذَكَــرْ ... أَهْــلُ القَضَــاءِ صِــفَةَ ؛عَــدْلٌ ذَكَــرْ
ذو فِطْنَــةٍ مُجْتَهِــدٌ إنْ وُجِــدَا ... إلَّا فَأَمْثَــلُ مُقَلِّــدٍ جِــدَا
و الاجْتِهــادُ فــي بِــلاَدِ المَغْــرِبِ ... طَــارَتْ بــه فــي الجَــوِّ عُنقــا مُغْــرِبِ
فَصــاحِباهُ اليَــوْمَ مَنْسِــيّانِ ... فَــذِكْرُهُ و حَذفُــهُ سَــيَّانِ
وثالِــثٌ يُفْتــي بِــنَصِّ النّازِلَــهْ ... بِعَيْنِهــا و لَــمْ يَقِــسْ مَشَــاكِلَهْ
فَــإِنْ يَقِــسْ مَسِــأَلَةَ بِمَسْــأَلَهْ ... فَقَــدْ تَعَــدَّى فــي جَــوابِ السَّــأَلَهْ
لِيَأسِــهِ مِــنْ رُتْبَــةِ القِيــاسِ ... و مِثْلُــهُ التَّــرْجيحُ فــي الإيــاسِ
فَمَــا عَلَــى تَخْرِيجِــهِ تَعْــريجُ ... إِذ مَالَــهُ القِيــاسُ و التَّخْــريجُ
لِفَقْــدِ آلاتِ القِيــاسِ و الفُــروقِ ... وهَــلْ يَــرىَ الأَعْمَــى بِلَيْــلٍ مِــن بُــروقِ
فَانْبِــذْ قِياسَــهُ كَمَــا الشَّــرعُ نَبَــذْ ... وعَــنْ سَــبيلِ القَصْــدِ مَــنْ قَــاسِ انْتَبَــذْ
و مَــنْ قَــاسَ بِالفِعْــلِ بِــلاَ أَصــولِ ... لِغَــرَضٍ لَــمْ يَحْــظَ بالوُصُــولِ
ورَابِــعُ الأَقسَــامِ لا تَعُــدَّهْ ... إذ هُــوَ أَعْــزَلٌ بِغَيــرِ عُــدَّهْ

فَمَـا لِهـذاَ فـي الفَتْـوى مِـنْ شُـروعِ — لِجَهْلِـهِ بِمـا سِـوَى بَعْـضِ الفَـروعِ

و جَهْلَــهُ بِمَــا بِــهِ الفَتْــوَى و ذا — تَحْــرُمُ فَتْــوَاهُ إِذا مَــا اسْــتَحْوَذا

و رُبَّ مَـنْ يَقّـدَحُ فـي الحُكْـمِ إذا — لَـمْ يَـكُ مِـنْ مَـتْنِ خَليـلٍ أَخِـذا

وذاكَ مِــنْ قَصُــورِهِ وجَهْلِــهِ — وقِلّــةِ العِلْــمِ بِمَــوْتِ أَهْلِــهِ

فَلَــيْسَ مِــن قَــوادِحِ الــدَّليلِ — أَنْ لا يَكــونَ الحُكْــمُ فــي خَليــلِ

هَـلْ كُـلُّ حُكْـمٍ فـي كِتـاب المُخْتَصَـرْ — أو فــي المُدَوَّنَــةِ جَــاءَ و انْحَصَــرْ؟

وغَيْـرُ ذَيْـنِ مِـنْ نُصُـوصِ المَـذهَبِ — مِثْــلُ النّــوَادِرِ و كَالمُــذَهَّبِ

ورُبَّمَــا قَــدْ غَــرَّهُ مُبيّنَــا — لِمَــا بِــه الفَتــوى. وكَــان بَيِّنَــا

عَــدَمَ كَوْنِــهِ مُحيطَــا بِــالفَروعِ — لِقَوْلِــهِ مُخْتَصَــرًا عِنْــدَ الشُّــرُوعِ

ولَــيْسَ فيــهِ مِــنْ أَدَاةِ الحَصْــرِ — يَــا جَــاهِلاً بِــأَدَواتِ القَصْــرِ

قَــدْ قَالَــهُ فــي شَــرْحِهِ الزَّرْقَــانِي — لِشَــارِحِ الخُطَبَــةِ لِلّقَــانِي

فَــرُبَّ قَــوْلٍ فــي خَليــلٍ ضُــعِّفَا — يَحْــرُمَ الإفْتَــاءُ بِــهِ وزُيِّفَــا

كَقَوْلِــهِ فــي الغَصَــبِ والتَّعَــدِّي — أو دَلَّ لِصَّــا قَالَــهُ فــي عَــدِّ

مَــا لَــم يَكُــنِ مِــنْ أَصْــلِهِ ضَــمانُ — و مَــا بِــه الفَتــوى هُــوَ الضَّــمانُ

طَـالِعْ شُـروحَ الشَّـيْخِ أوفَـتْحَ اللّطيـفِ — فــي ذِكْــرِ مــا وَرَدَ فيــهِ مِــنْ ضَــعِيفِ

وبَعْضُــهُمْ يُفْتــي و هُــوَ جُاهِــلُ — إِعْــرابَ 'بِسْــمِ اللهِ' عَنْــهُ ذَاهِــلُ

و لَــيْسَ مِــنْ أَهْــلِ اللّسَــانِ العَرَبِــي — و فــي الأَصــولِ مــا لَــهُ مِــنْ أَرَبِ

و مِثْــلُ هَــذَا لا يَكــونُ مُرْشِــدَا — لِجَهْلِــهِ النّحْــوَ و ممِّــا أَنْشِــدَا

عَلَيْــكَ بِــالنّحْوِ فَــإِنَّ النّحْــوا — لَحْــنُ الخِطَــابِ مِلْكُــهُ و الفَحْــوَى

أَمَا تَرَى الفَقيهَ فِي التَّهَجِّي   قَدْ يَتَرَجَّى غَايَةَ التَّرَجِّي
حَتَّى إذَا تَلاهُ بِالتَّفَهُّمِ   نَكَصَ حَيْرَانَ عَلَى التَّوَهُّمِ
ومَعَ ذَاكَ كُلِّ قَوْلٍ انْفَرَدْ   بِهِ مَتَى رَدَدْتَهُ عَنْهُ يُرَدْ
و كَلِمَةَ ابْنِ مَالِكٍ كَافِيَهْ   إِذ قَالَ بَيْتَيْنِ فِي الكَافِيَهْ
وبَعْدُ فَالنّحْوُ صَلاحُ الأَلْسِنَةْ   والنّفْسُ إِنْ تُعْدَمْ سَنَاهُ فِي سَنَةْ
بِهِ انْكِشَافُ حُجُبِ المَعَانِي   و جَلْوَةُ المَفْهُومِ ذَا إِذْعَانِ

خَاتِمَةٌ فِي أَقَلِّ أَوْصَافِ المُفْتِي فِي هَذِهِ الأَزْمِنَةِ

خُذْ صِفَةَ المُفْتِي عُنِيتُ المُمْكِنَهْ   فِي غَابِرِ الدَّهْرِ بِكُلِّ الأَمْكِنَهْ
فَإِنّمَا التَّكْلِيفُ بالإمْكَانِ   مُشْتَرَطٌ فِي الشَّخْصِ و المَكَانِ
"وَكُلُّ عَامٍ تَرْذَلُونَ" ظَاهِرْ   فِي كُلِّ عِلْمٍ بَاطِنٍ و ظَاهِرْ
قَالوا وَمَنْ لَمْ يَخْتِمِ المُدَوَّنَهْ   فِي العَامِ لا يُفْتِي بِمَا قَدْ دَوَّنَهْ
و غَيْرُ مَنْ يَخْتِمْ نَصَّ المُخْتَصَرْ   فِي كُلِّ عَامٍ وشُرُوحَهُ حَصَرْ
مَعَ الإحَاطَةِ بِكُلِّ حَاشِيَهْ   فَخَلِّ فَتْوَاهُ كَرِيحٍ مَاشِيَهْ
نَقَلَهُ بَابَا مَعَ اللّقَانِي   فِي الذَّيْلِ و المَنَارِ بالإتْقَانِ
و الحَقُّ أَنْ تُفْتِيَ بَعْدَ أَنْ تَرَى   نَفْسَكَ أَهْلاً ويَرَى ذَاكَ الوَرَى
فَمَالِكٌ أَجَازَهُ سَبْعُونَا   مُحَنّكًا لِلصَّحْبِ يَتْبَعونَا
و قَالَ مَا أَفْتَيْتُ حَتَّى شَهِدَا   سَبْعُونَ شَيْخًا أنّنِي علَى الهُدَى
و الشَّافِعِي أَجَازَهُ الإمَامُ   بِـ: 'حَانَ أَنْ تُفْتِيَ يَا غُلاَمُ'

و اليَوْمَ أَهْلُ البَدْوِ و القُصورِ ... يُفْتونَ جُرْأَةً مَعَ القُصورِ

وجَاءَ في الرَدِّ عَلَيْهِمْ بَيْتُ ... عَنْ جَعْلِهِ في النّظْمِ مَا أبَيْتُ

لا يُقْبَلُ الإفْتاءُ مِنْ كُلِّ أَحَدْ ... بَلْ لِخَوَاصِّ النّاسِ في كُلِّ بَلَدْ

ورُبَّمَا قَضوا بِلاَ اسْتِئْذَانِ ... و لا إقَامَةٍ ولا أَذَانِ

و في كِلا الفِعْلَيْنِ قِدْمًا لَزِمَا ... مَنْعُ تَصَرُّفٍ بِالحُكْمِ حُتِمَا

و رُبَّمَا ظَنَّ الجَهُولُ أَنّهُ ... أَهْلٌ لِعِلْمٍ لَمْ يُحَقّقْ فَنّهُ

و رُبَّمَا انْتَصَبَ للمَنَاصِبِ ... و لَمْ يَكُنْ أَهْلاً بِغَيْرِ نَاصِبِ

لَكِنْ بِمَا اسْتَحَقّهُ مِنْ إرْثِ ... لَوْ لَمْ يَكُنْ لِلعِلْمِ أَرْضَ حَرْثِ

و جَاءَ تَوْرِيثُ المَنَاصِبِ التّي ... لِلشَّرْعِ مِنْ كَبائِرٍ قَدْ جَلّتِ

مِثْلُ الإمَامَةِ أو القَضَاءِ ... وجَهْلُ ذاكَ لَيْسَ في انْقِضَاءِ

و بَعْضُهُمْ مِنْ قِلّةِ الإحْكَامِ ... قَدْ يَحْسِبُ الفَتْوى مِنَ الأَحْكَامِ

و الفَرْقُ أَنَّ الحُكْمَ ذو إلْزَامِ ... و هِيَ لَمْ تَلْزَمْ بِلا التِزَامِ

و قَالَ في تَكْمِيلِهِ مَيَّارَهْ ... بَيْتَيْنِ مِثْلَ الأَنْجُمِ السَّيَّارَهْ

إخْبَارُ الفَتْوى كَمَنْ يُتَرجِمُ ... و الحُكْمُ إنْشَاءٌ كَنَائِبٍ اعْلَمُوا

وتَلْزَمُ الفَتْوَى الذي لَهَا اعْتَقَدْ ... و الحُكْمُ للجَمِيعِ قَالوا يُعْتَمَدْ

هَذا وقَدْ ضَمُّوا لِحُبِّ العَاجِلَهْ ... حُبَّ الرِئاسَةِ و طَرْحَ الآجِلَهْ

هَلْ جَائِزٌ لِجاهِلٍ و قَاصِدِ ... دُنْيا بِعْلْمٍ طَلَبُ المَقَاصِدِ

مِنْ ثَمَّ نَبْذُ حُكْمِ جَائرٍ وَجَا ... هِلٍ بِلاَ مَشُورَةٍ لِلشَّرْعِ جَا

و الكُلُّ لا يَرْتَفِعُ الخِلافُ ... بِحُكْمِهِ لَوْ سَلّمَتْ آلافُ

فَهَلْ يُقَوِّي الحُكْمَ تَسْليمٌ بِفَكْ ... مِنْ بَابِ أَسْلِفْنِي عَلَى أن أَسْلِفَكْ

فَلَيْسَ يَرْفَعُ الخِلافَ إلاَّ ... مُجْتَهِدٌ لا غَيْرَ ذَاكَ.كَلاَّ

أمَّا المُقَلِّدُ فَلَيْسَ يُعتَبَرْ ... مِنْ حُكْمِهِ المَرْجوحُ حينَ يُخْتَبَرْ

بَلْ نَحْرُهُ بِنَقْضِهِ في المَنْحَرِ ... و ضَرْبُهُ بِه على الوَجْهِ حَرِي

نَقَلَهُ التُّودِي عَنْ العَقْبَانِي ... و العَرَفِيُّ العَارِفُ الرَّبَّانِي

و في السِّجْلِمَاسِي عَلى قَوَاعِدِ ... مَيَّارَةَ جَميعَ ذَا للرَّائِدِ

فَقُلْ لِمَنْ يَنْقُضِ حكمِهِ نَبَحْ ... فَمَا أبيحَ افْعَلْ ودَعْ مَا لَمْ يُبَحْ

فَإنْ أَبَى فَالجَهْلُ عَنْهُ مَا انْتَفَى ... و العِلْمُ نِعْمَ المُنْتَقَى و المُقْتَفَى

فَقَدِّمَنَّ العِلْمَ ثُمَّ العَمَلا ... و رُبَّمَا أَكْسِبْ ثَانٍ أَوَّلا

و مَنْ تَصَدَّرَ بَلاَ أَوَانِ ... عُوقِبَ بِالحِرْمَانِ و الهَوَانِ

و خَلَهِ كَمَثَلِ الحِمَارِ ... يَحْمِلُ أَسْفَارًا ولا ثُمَارِ

و هَاكَ نَظْمًا بَارِعًا قَدْ يُشْتَهَى ... لا يَنْتَهِي طَلاَوَةً إِذَا انْتَهَى

فَصُولُهُ في كَعْبِ جِذرِ أَرْبَعِ ... مَحْصُورَةً فَارْتَعِ بِذَاكَ المَرْتَعِ

جَعَلْتُ خَيْرَ المُرْسَلِينَ خَاتِمَهْ ... لَعَلَّنِي أَنَالُ حُسْنَ الخَاتِمَهْ

مُحَمَّداً صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ ... فَمَا لَنَا وَسِيلَةَ إلا هُو

و آلِهِ وصَحْبِهِ أَهْلِ الكَمَالِ ... عَدَّ النُّجومِ و المِيَاهِ و الرِّمَالِ